

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزاري رقم ٣٧٨ لسنة ٢٠٠٣

نائب رئيس الوزراء

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعي الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠؛
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون المشار إليه الصادر بالقرار الوزاري رقم ١ لسنة ١٩٨١
وتعديلاتها؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الزراعة الوزير المختص
بالنسبة للجمعيات الخاضعة لأحكام قانون التعاون الزراعي رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠؛
وعلى موافقة السيد الدكتور محافظ دمياط؛

وعلى مذكرة السيد المهندس رئيس الإدارة المركزية للتعاون الزراعي
المزدوجة ٢٠٠٣/٨/١٢؛

وعلى ما عرضه الأستاذ الدكتور رئيس قطاع تنمية الثروة الحيوانية بالوزارة؛

قرر

مادة ١ - حل وتصفية الجمعية التعاونية لتنمية الثروة الحيوانية لشفيق الفريزيان
بالمزرعة التجريبية بأبو جربدة مركز فارسكور محافظة دمياط المشهورة برقم ٨٢ في ١٩٨٣/٢/٢٨
والنشرة عنها بجريدة الواقع المصرية بالعدد رقم ٧٦ في ١٩٨٣/٣/٢٩.

مادة ٢ - تتولى الجهة الإدارية المختصة تعين المصفى وتحديد مدة وأجر التصفية.

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

صدر في ٢٠٠٣/٨/١٩

دكتور يوسف والي